

قرار وزاري
رقم ٩٣/١٦٧

استنادا الى المرسوم السلطاني رقم ٩٠/٧٤ فى شأن المعايرة القانونية لاجهزة القياس .
وعلى القرار الوزاري رقم ٩١/٢٣ بشأن تحديد رسوم معايرة اجهزة وادوات الوزن والكيل
وقياس الابعاد .
وعلى موافقة وزارة المالية والاقتصاد .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

- مادة (١) : تحدد رسوم معايرة اجهزة وادوات الوزن والكيل وقياس الابعاد وفترة معايرتها وفق
المادتين الرابعة والخامسة فى النظام الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٠/٧٤ المشار
اليه طبقا للجدول المرفق .
مادة (٢) : يلغى القرار الوزاري رقم ٩١/٢٣ المشار اليه .
مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من اول اغسطس ١٩٩٣ م .

مقبول بن علي بن سلطان
وزير التجارة والصناعة

صدر فى : ٢١ محرم ١٤١٤ هـ
الموافق : ١١ يوليـو ١٩٩٣ م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٥٠٨)
الصادرة فى ١/٨/١٩٩٣ م

جدول رسوم
المعايرة لاجهزة وادوات الوزن والكيل وقياس الابعاد
وفترات المعايرة الدورية لها

فترة المعايرة الدورية	ريال	بيسة	
			١ - الاوزان :
			١ - اوزان الحديد الصلب التجارية (صنف M3) :
	—	١٠٠	- اوزان حتى ٥ كغ
	—	٢٠٠	- وزن فئة ١٠ كغ
سنة واحدة	—	٤٠٠	- وزن فئة ٢٠ كغ
	—	٥٠٠	- وزن فئة ٥٠ كغ
	١	—	- وزن فئة ١٠٠ كغ
			٢ - اوزان الصاغة النحاسية التجارية (صنف M2) :
	—	٢٠٠	- اوزان حتى ٥ كغ
	—	٤٠٠	- وزن فئة ١٠ كغ
سنة واحدة	—	٨٠٠	- وزن فئة ٢٠ كغ
	٢	—	- وزن فئة ٥٠ كغ
	—	٤٠٠	٣ - اوزان صنف M :
			- اوزان حتى ٥ كغ

تابع جدول رسوم
المعايرة لاجهزة وادوات الوزن والكيل وقياس الابعاد
وفترات المعايرة الدورية لها

فترة المعايرة الدورية	ريال	بيسة	
سنة واحدة	—	٨٠٠	- وزن فئة ١٠ كغ
	٢	—	- وزن فئة ٢٠ كغ
	٢	—	- وزن فئة ٥٠ كغ
	٦	—	- اوزان اعلى من ٥٠ كغ وحتى ١٠٠٠ كغ
سنتين	٢٠	—	٤ - اوزان المختبرات صنف F2 :
	١	—	- مجموعة من الاوزان من ١٠٠ غ وحتى ١ مغ
	—	٨٠٠	- اوزان من ١ مغ وحتى ١٠٠ غ (لكل قطعة)
	١	٢٠٠	- اوزان من ٢٠٠ غ وحتى ٥ كغ (لكل قطعة)
سنة واحدة	١	٢٠٠	- وزن فئة ١٠ كغ
	٢	٤٠٠	- وزن فئة ٢٠ كغ
	١	—	ب - اجهزة الوزن غير الاوتوماتيكية :
	٢	—	١ - الموازين التجارية صنف ٢ او ٤ مثل الموازين الزنبركية ، الموازين ذات المؤشر .. الخ :
سنة واحدة	١	—	- السعة حتى ٥ كغ
	٢	—	- السعة اكثر من ٥ كغ وحتى ٢٠ كغ
	٢	—	- السعة اكثر من ٢٠ كغ وحتى ١٠٠ كغ
	٢	—	٢ - الموازين الارضية والمسطحة .. الخ غير المنقلة :
سنة واحدة	٢	—	- السعة حتى ٢٠٠ كغ
	٥	—	- السعة اكثر من ٢٠٠ كغ وحتى ٢٠٠٠ كغ
	١٠	—	- السعة اكثر من ٢٠٠٠ كغ وحتى ٤٠٠٠٠ كغ
	٢٠	—	- السعة اكثر من ٤٠٠٠٠ كغ وحتى ٥٠٠٠٠٠ كغ
	٢٠	—	- السعة اكثر من ٥٠٠٠٠٠ كغ وحتى ٦٠٠٠٠٠٠ كغ
	٤٠	—	- السعة اكثر من ٦٠٠٠٠٠٠ كغ وحتى ٧٠٠٠٠٠٠٠ كغ
٥٠	—	- السعة اكثر من ٧٠٠٠٠٠٠٠ كغ وحتى ١٠٠٠٠٠٠٠٠ كغ	
			ملاحظات :
			جميع هذه الموازين تعاير بالموقع وعادة مايطالب بالعملاوة اليومية وعملاوة النقل لشخصين ليوم واحد او المدة المستفرقة .
سنة واحدة	١	—	٢ - موازين الصاغة صنف ٢ او ٢ :
	٢	—	- السعة حتى ١ كغ
سنة واحدة	٢	—	- السعة اكثر من ١ كغ وحتى ٥ كغ
	٢٠	—	٤ - موازين المختبرات صنف ١ او ٢ :
سنة واحدة	٢٠	—	١٨ - ميزان سعته ١ كغ وتقسيمه المدرج ما بين ١٠ و ١٠٠ مغ
	٢٠	—	- ميزان سعته اكثر من ١ كغ وتقسيمه المدرج ما بين ١ مغ و ١٠ مغ
سنة واحدة	٢٠	—	- ميزان تقسيمه المدرج اقل من ١ مغ
	٤٠	—	

تابع جدول رسوم
المعايرة لاجهزة وادوات الوزن والكيل وقياس الابعاد
وفترات المعايرة الدورية لها

فترة المعايرة الدورية	ريال	بيسة	
			ج - مقاييس الأطوال :
			١ - اي مفاص للطول مثل القطر ، الارتفاع ، السمك .. الخ :
			- الدقة ليست احسن من ١ مم والطول حتى ١ م او التحقق من المتر التجاري
سنة واحدة	—	٢٠٠	- الدقة ليست احسن من ١ مم والطول اكثر من ١ م وحتى ٥ م او التحقق من شريط القياس فئة ٥ م
	١	—	- الدقة ما بين ١ مم و ٠.١ مم
	٢	—	- الدقة ما بين ٠.١ مم و ٠.٠١ مم
	١	—	٢ - اي قياس للزاوية :
سنة واحدة	—	٥٠٠	٣ - مجموعة من قوالب القياس :
	١٠	—	- المستخدمة بالورش
	٢٠	—	- المستخدمة كمرجع
			٤ - معايرة الميكرومترات :
	٢	—	- حتى ٢٥ مم
سنة واحدة	—	٤	- اعلى من ٢٥ مم وحتى ٥٠ مم
	٨	—	- اعلى من ٥٠ مم وحتى ٢٠٠ مم
			٥ - معايرة الوزنية :
	٢	—	- حتى ١٥٠ مم
سنة واحدة	—	٥	- اعلى من ١٥٠ مم وحتى ٢٠٠ مم
	٨	—	- اعلى من ٢٠٠ مم وحتى ١٠٠٠ مم
			٦ - معايرة مقاييس الارتفاع / العمق :
	٢	—	- حتى ١٥٠ مم
	٥	—	- اعلى من ١٥٠ مم وحتى ٢٠٠ مم
سنة واحدة	—	٨	- اعلى من ٢٠٠ مم وحتى ١٠٠٠ مم
	١٠	—	٧ - معايرة ساعات القياس :
			د - مقاييس الحجم :
			١ - مقاييس الحجم الزجاجية مثل السحاحة والماصة المدرجة او المخابير المدرجة
سنة واحدة	٣	—	٢ - ماصات بتدرجة واحدة او دوارق .. الخ
	٢	—	٣ - مقاييس الحجم المعدنية :
	٥	—	- سعة حتى ١ لتر
	١٠	—	- سعة اعلى من ١ لتر وحتى ٥ لتر
	١٥	—	- سعة اعلى من ٥ لتر وحتى ٢٠ لتر
سنة واحدة	٥	—	هـ - مضخات الوقود السائلة (لكل وحدة ضخه) :

قرار وزاري

رقم ٩٣/١٧٢

استنادا الى المرسوم السلطاني رقم ٧٦/٣٩ بانشاء المديرية العامة للمواصفات والمقاييس .